

63201 - حكم تغطية الجبهة في الصلاة بالنسبة للمرأة إذا كان

غطاء الرأس يصل إلى منتصف الجبهة

صالح اللحيدان

ما حكم تغطية الجبهة في الصلاة بالنسبة للمرأة؟ إذا كان غطاء الرأس يصل إلى منتصف الجبهة أو أكثر. وما حكم صلاة المرأة بعد الانتهاء إذا وجدت أثراً بسيطاً جداً للعجين - [00:00:00](#)

فهل تجزئ صلاتها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين المبعوث رحمة للعالمين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحابه ومن سار على منهجهم - [00:00:16](#)

واحجم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين. وبعد فإن المرأة مأمورة عند أداء صلاتها. إذا لم يكن حولها رجال أجانب أن تكشف وجهها والوجه من منابت شعر الرأس في الجبين إلى طرف الذيقن اللحية - [00:00:38](#)

وما بدا من الفك الأيمن والأيسر هذا الموضع هو الوجه عليها أن تكشف ذلك إلا إذا كان حولها رجال أجانب وتقدم الغطاء إلى منتصف الجبين ينبغي أن يجتنب وأن كان ما حصل - [00:01:06](#)

لا يبطل الصلاة ولا يؤثر عليها وأما إذا وجدت المرأة أو الرجل على بعض أعضاء الوضوء لاصقاً عازلاً للماء يمنع وصول الماء إلى البشرة في الوضوء ووجده بعد أن قضى صلاته - [00:01:33](#)

أن عليه أن يزيله ويعيد الوضوء ويعيد الصلاة لأن من صلى أولاً يستوعب وضوءه أعضاء الوضوء كاملاً كاملة لم يكن قد توظأ ولو كانت البقعة المغطاة باللاصق من عجين يجلس على الجلد - [00:01:56](#)

أو غير ذلك قليلاً لأن استيعاب أعضاء الوضوء أمر لازم قد تكون المرأة نسيت كم صلت هذا الشيء أرجو أن الله يعفو عن ذلك وتلتزم العناية التامة بأسباب الوضوء - [00:02:29](#)